**العقود الادارية**

قد استقر الفقه والقضاء في تعريفه للعقد الإداري بأنه( اتفاق يكون أحد أطرافه شخصا معنويا عاما، بقصد إدارة أحد المرافق العامة أو تسييرها وتظهر فيه النية في الأخذ بأسلوب القانون العام، وذلك من خلال تضمين العقد شروطا استثنائية غير مألوفة في تعاملات الأفراد).

لا يمكننا حصر أنواع العقد الإداري خصوصا مع تطور القضاء والنظام الإداري، لذا سوف نذكر أهم العقود الإدارية، وهي:

أولا: عقد امتياز المرافق العامة.

تانيا: عقد الأشغال العامة.

ثالثا: عقد التوريد.

عناصر العقد الاداري

1- وجود الإدارة طرفا فيه.

2- اتصاله بمرفق عام.

3- استخدام أساليب السلطة العامة فيه.

وهذه العناصر تكاملية فيما بينها؛ بحيث لو تخلف أحدها انحسرت عنه صفتة الإدارية، كما أنها هي أساس تمييز العقد الإداري عن غيره من العقود وخاصة العقود المدنية، والهدف من معرفة أو تمييز العقد الإداري هو تحديد القانون المطبق والقضاء المختص.